الجمعية العامة
الدورة الثانية والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.General
9 October 1997
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

اللجنة السادسة
محضر موجز للجلسة الثالثة
المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين ٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٧

الرئيس: السيد تومكا . . . . . (سلوفاكيا)

المحتويات

تنظيم الأعمال

البند ١٤٨ من جدول الأعمال: تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثلاثين

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون اسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/١٥

تنظيم الأعمال

١ - **الرئيس**: ذكّر بأن اللجنة لم تنتخب بعد أحد نواب رئيسها، وأعرب عن أمله في أن تنتهي سريعا المشاورات الرسمية الرامية الى اقتراح مرشحين لهذا المنصب.

٢ - **السيد مبارك** (مصر): أعلن أن مجموعة الدول الأفريقية قررت بعد مشاورات طويلة وبموافقة من مجموعة دول أمريكا اللاتينية أن تقترح ترشيح السيد دانييل (جنوب أفريقيا) لمنصب نائب رئيس اللجنة السادسة.

٣ - **الرئيس**: أعلن أنه إذا لم يسمع اعتراضا فسيعتبر أن اللجنة توافق على انتخاب السيد دانييل (جنوب أفريقيا) لمنصب نائب الرئيس.

٤ - **وقد تقرر ذلك**.

البند ١٤٨ من جدول الأعمال: تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثلاثين (A/52/17)

٥ - **السيد بوصا** (رئيس لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي) (الأونسيترال): قدم تقرير الأونسيترال عن أعمال دورتها الثلاثين، وقال إن برنامج عملها كان مرة أخرى حافلا.

٦ - واستطرد قائلا إنها أولا قامت، بمشاركة كثير من المنظمات غير الحكومية، ولا سيما الرابطة الدولية للفنيين الممارسين في مجال الإعسار (الإينسول) والرابطة الدولية لنقابات المحامين، بالانتهاء من إعداد واعتماد القانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود الذي يهدف الى زيادة فعالية الدول في مواجهة الحالات المتزايدة للإعسار عبر الحدود الناجمة عن العولمة المتزايدة للتبادل التجاري والاستثمارات وعجز القوانين المحلية التي تنظم هذا المجال. وأضاف قائلا إن اللجنة إذ تقترح قواعد عالمية المنشأ، تكون حديثة المفهوم وتحترم التقاليد الوطنية، إنما تتوخى علاج الافتقار الى التناسق بين أحكام القوانين الوطنية في هذا المجال من مجالات القانون التجاري واستكمالها. وهي تستهدف تيسير سبل الوصول الى المحاكم لمديري الإعسار الأجانب، والاعتراف بإجراءات الإعسار الأجنبية، وحق استحداث إجراء في الدولة المشترعة أو التدخل في سياق إجراء من هذا النوع، فضلا عن التعاون والتعاضد القضائيين فيما يتعلق بمسألة الإعسار عبر الحدود.

٧ - وتابع كلامه قائلا إن الأونسيترال في دورتها الثلاثين قد وضعت كذلك الفصول الأولى لمشروع الدليل التشريعي المتعلق بمشاريع الهياكل الأساسية ذات التمويل الخاص، واجتهدت في التوفيق بين ضرورة اجتذاب الاستثمارات الخاصة لتمويل مشاريع الهياكل الأساسية وضرورة حماية مصالح الدول وسكانها. وقد عُنيت بالقوانين واللوائح السارية في بلدان ذات أنظمة قانونية مختلفة ومستويات متفاوتة من النمو الاقتصادي لتسترشد بمعلومات مستمدة من خبرة متنوعة قدر الإمكان. ومشروع الدليل هذا لا تقتصر فائدته على كثير من البلدان فحسب، خاصة البلدان النامية، وتلك التي ترغب في استعراض أو تحديث تشريعاتها ذات الصلة، وإنما تمتد أيضا الى المنظمات الدولية والقطاع الخاص.

٨ - وتابع قائلا إن الأونسيترال، علاوة على ذلك، تحيط علما، مع الارتياح، بمظاهر التقدم المحرز صوب إعداد مشروع اتفاقية للتمويل بحوالة الحق يحظى باهتمام الدوائر العاملة في هذا المجال وباهتمام الحكومات لأنه يمكن أن يزيد من توافر الائتمان بأسعار أكثر منالا. وقد أعربت اللجنة عن أملها في أن يمضي الفريق العامل الذي أسندت إليه هذه المهمة قدما في أعماله على وجه السرعة بحيث يتمكن من تقديم المشروع لكي تنظر فيه اللجنة في دورتها الثانية والثلاثين.

٩ - وذكّر رئيس الأونسيترال بأن الفريق العامل المعني بالتجارة الالكترونية قد أعد في عام ١٩٩٦ نصا لقانون نموذجي بشأن هذا النوع من التجارة، وأعلن أن اللجنة قد عهدت الى نفس الفريق العامل بمهمة وضع قواعد موحدة بشأن مسألة التوقيعات الرقمية وسلطات التصديق، التي ما برحت تتزايد في الأهمية مع التوسع السريع الذي يشهده قطاع التجارة الدولية المتعلق بالخدمات الالكترونية.

١٠ - وقال إن الدورة الثلاثين للأونسيترال كانت فرصة للتأمل في رسالة هذا الجهاز، الذي تمخض عنه احتياج مشروع الى الشمول والتنسيق لم ينل منه مر السنين، وللتفكير في الدور الذي تؤديه في نطاقه الدول، فضلا عن المتخصصين في كافة المسائل ذات الصلة باختصاصه وجميع الأطراف المعنية سواء من القطاع العام أو الخاص. وهو مدين بنجاحه لإحساسه المستمر بشواغل العصر التجارية وانفتاحه على المشاركة من جانب الجميع. ومن ثم ينبغي له مواصلة السير على هذا الطريق.

١١ - ومع الإشادة بما أبدته أمانة الأونسيترال من كفاءة وفعالية، أعرب رئيس اللجنة عن أسفه لأن افتقار الأمانة الى الموارد المالية والبشرية الكافية

يجعلها غير قادرة على تنفيذ مشاريع معينة أو تلبية ما يوجه إليها من طلب التدريب الفني والمساعدة الفنية. ونظرا لأهمية العمل الذي تقوم به، فإنه ينبغي بصورة عاجلة تعزيز قوامها وقدراتها اللذين يبعث مستواهما على الفزع.

١٢ - وأضاف قائلا إن من اللازم حتما، الى جانب ذلك، زيادة التعريف بنتائج أعمال اللجنة. والواقع أنه ليس من المعقول في فترة الإصلاح الراهنة تخصيص كل هذه الجهود والموارد وإنفاق كل هذا الوقت في إعداد نصوص لا يدري بوجودها مستعملوها المحتملون. وعلى سبيل المثال، رغم أن الدول الأفريقية هي إحدى المجموعتين الإقليميتين اللتين تحظيان بأكبر نسبة من التمثيل في الأونسيترال، فإن حكوماتها، شأنها في ذلك شأن حكومات المناطق الأخرى، كثيرا ما تتكبد نفقات باهظة في الاستعانة بخبراء أجانب في حين كان يكفيها الرجوع الى أعمال الأونسيترال لتجد رهن إشارتها كمًّا قيِّما من المعلومات في المجالات التي تهمها. ولزيادة التعريف بنصوص الأونسيترال ينبغي عدم الاقتصار على توجيه الإجراءات الإعلامية على مستعمليها - من صانعي القرارات والمشتغلين بالقانون التجاري - وإنما تجب أيضا مخاطبة طلاب القانون وذلك بإدراج هذه النصوص ضمن برامج الدراسة بكليات الحقوق في الجامعات الأفريقية لكي يعتاد هؤلاء الطلاب في غضون عدة أعوام - وقد أصبحوا بدورهم صانعي قرارات وممارسين - على التساؤل تلقائيا قبل الشروع في إعداد قوانين جديدة عما إذا كان يوجد نص سابق من نصوص الأونسيترال يعالج هذا الموضوع أو ذاك. لهذا السبب، حث رئيس الأونسيترال جميع الدول الأعضاء على تعزيز ولاية الأونسيترال وقدرات أمانتها، مراعاة للأهمية التي تتصف بها أعمال هذا الجهاز.

١٣ - **السيد كورال** (المستشار القانوني): أوضح أن أمانة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي هي إحدى دوائر مكتب الشؤون القانونية الأكثر تضررا من جراء تجميد التعيين المفروض على الأمم المتحدة: لقد تم تخفيض ملاك الموظفين فيها بنسبة ٣٠ في المائة، وما زالت ثلاث وظائف من بين العشر وظائف من الفئة الفنية المخصصة لها في دورة الميزانية الحالية شاغرة. بيد أنه من المقرر في ميزانية فترة السنتين المقبلة أن يعاد تخصيص كل الوظائف العشر من الفئة الفنية للجنة. وفي الواقع، فإن مكتب الشؤون القانونية يقوم حاليا بتعيين موظفين لشغل الوظائف الشاغرة الثلاث.

١٤ - **السيد فيليرتس** (ألمانيا): قال إن من الهام، في عالم يتوقف فيه التقدم والرخاء الاقتصاديين للدول، بصورة متزايدة، على التجارة الدولية، وضع جهاز قانوني عالمي يحكم كل المعاملات التجارية وتسوية المنازعات التجارية بصورة موثوقة ومتسقة. ونظرا لزوال الحدود التجارية الوطنية، بل والإقليمية كذلك، وللترابط المتزايد فيما بين البلدان، فإن لجنة القانون التجاري الدولي هي التي تتحمل المسؤولية عن إقامة هذا الإطار القانوني الضروري لحسن سير التجارة الدولية ولرفاه سكان العالم. بيد أن من مصلحة اللجنة، نظرا للتناقص الذي أصبح عاما للموارد البشرية والمادية، أن تزيد من تعاونها مع المنظمات الأخرى المعنية بالمسائل ذاتها، مثل منظمة التجارة العالمية والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، بل وأن توائم وتنسق أنشطتها مع أنشطة تلك المؤسسات.

١٥ - وأعرب ممثل ألمانيا عن ارتياحه لاعتماد القانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود، وعن تأييده للقرار المقدم من اللجنة بخصوص هذا الموضوع. وأشاد بالعمل الرائع الذي أنجزته أمانة اللجنة والمساعدة الثمينة إلى أقصى حد التي قدمتها إليها الرابطة الدولية للفنيين الممارسين في مجال الإعسار (الاينسول). بيد أنه يأسف للتباين بين أحكام هذا القانون وأحكام الاتفاقية الأوروبية المتعلقة بإجراءات الإعسار، التي اعتُمدت منذ قليل. وأضاف أن قبول الدول الأوروبية للقانون النموذجي كان سيسهل لو تقاربت أحكام القانون والاتفاقية.

١٦ - وبخصوص أوجه التقدم المحرز في إعداد دليل تشريعي متعلق بمشاريع الهياكل الأساسية ذات التمويل الخاص، لاحظ ممثل ألمانيا أن القطاع الخاص، في هذا الوقت الذي يتواصل فيه تضاؤل المالية العامة وتزايد الاحتياجات من الهياكل الأساسية، مدعو بصورة متزايدة إلى الاشتراك في تمويل هذه المشاريع. وعلى الصعيد الدولي، سيكون المستثمرون أكثر استعدادا للمساهمة برؤوس أموالهم بقدر ما تكون القواعد المنطبقة في هذا المجال واضحة. ولهذا السبب، فإن من الهام إلى أقصى حد أن تستعين أمانة اللجنة بخبراء محنكين لإعداد هذا الدليل على النحو المرضي. وأعرب عن ارتياح ألمانيا للمبادرات التي قامت بها اللجنة في هذا الاتجاه، وهي تأمل أن يتسنى لها أن تنظر في نتائج أعمالها في دورتها المقبلة و، بالتأكيد، أن تعتمدها.

١٧ - وأضاف أن ألمانيا، إدراكا منها للطلب المتزايد على الخدمات الاستشارية وخدمات المساعدة التقنية بغية تطبيق نصوص اللجنة على الصعيد الوطني في بلدان عديدة، تمنح أهمية كبرى للأنشطة المتعددة التي تضطلع بها أمانة اللجنة، ولا سيما الحلقات الدراسية والبعثات الإعلامية التي تنظمها. ولكي يتسنى لهذه الأمانة الاستمرار في الاضطلاع بهذه الخدمات، يجب أن يخصص لها ما يلزم من الموظفين والأموال في إطار الميزانية المقترحة.

١٨ - وبالإشارة إلى أن ولاية نصف مجموع أعضاء اللجنة ستنتهي في ١٩٩٧، قال إنه يتوقع أن عدد المرشحين سيتجاوز عدد المناصب الواجب شغلها في الانتخابات المقبلة، مما يدل على أهمية أعمال اللجنة بالنسبة للدول، وأعرب عن أمله في أن يتم، كالمعتاد، توخي أقصى قدر ممكن من التفتح أثناء انتخاب الأعضاء الجدد وأن الدول التي لا يقع عليها الاختيار لن تتوقف نتيجة لذلك عن المساهمة النشطة في أعمال اللجنة التي تحتاج إلى الخبرة والطاقة الابتكارية المتاحة لدى كل الدول من أجل كفالة تطوير القانون التجاري الدولي، بما يحقق الرخاء العالمي.

١٩ - **السيد راو** (الهند): رأى أن اعتماد القانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود كان أهم إنجاز تحقق في الدورة الثلاثين للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي. ويشاطر الوفد الهندي الفريق العامل المعني بقانون الإعسار رأيه بأن النص النهائي لهذا الصك لا ينبغي أن يتخذ شكل معاهدة بل أن يصاغ في شكل تشريع. وأضاف أن القانون النموذجي، الذي يمثل نتيجة لحل تراض واقعي بين دول منتمية إلى نظم قانونية مختلفة، من شأنه أن يشجع التحديث المتناسق للقوانين الوطنية في مجال الإعسار عبر الحدود. ومن مزايا هذا القانون أنه يعترف بدور المحاكم ويحقق المساواة في معاملة الدائنين المحليين، ويضمن أن الاعتراف بإجراءات أجنبية لن يمنع الدائنين المحليين من بدء إجراء جماعي بشأن الإعسار، ويجعل الانتصاف الممنوح للممثل مرهونا بعدم المساس بممتلكات الدائنين المحليين وباحترام شروط الإجراءات اللازمة في الدولة المشترعة. ويقبل القانون، من جهة أخرى، إمكانية رفض أو تقييد الآثار المترتبة على الاعتراف إذا بررت ذلك أسباب قاهرة تتصل بالسياسة العامة. وفي نهاية الأمر، فإن قوة القانون النموذجي تكمن في مرونته التي من شأنها أن تساعد على قبوله والتصديق عليه، على أوسع نطاق، من جانب الدول المشترعة.

٢٠ - بيد أنه سيتعين على الحكومة الهندية أن تنظر بعناية في أحكام القانون النموذجي في ضوء تشريعها ومجموعة السوابق القضائية ذات الصلة لكي تقرر مدى مواءمته لقوانينها الوطنية.

٢١ - وبخصوص التجارة الالكترونية، يشير الوفد الهندي إلى أن اللجنة قطعت شوطا هاما بإكمال القانون النموذجي بشأن تبادل البيانات المحوسبة. وتشاطر الهند الفريق العامل المعني بتبادل البيانات المحوسبة استنتاجاته الأولية بخصوص جدوى إعداد قواعد موحدة بشأن مسألة التوقيعات الرقمية وسلطات التصديق، وهو يحيط علما بتوصية اللجنة بأن ينظر الفريق العامل أيضا في الجوانب المتصلة بالاختصاص، والقواعد المنطبقة، وآليات تسوية المنازعات.

٢٢ - وفيما يتعلق بالتمويل بإحالة الحق، لاحظ أن الفريق العامل المعني بالممارسات التعاقدية الدولية كان قد توصل إلى اتفاق مبدئي، يتعلق على وجه الخصوص بصحة الحوالات الإجمالية والحقوق المستقبلة، ووقت نقل الحقوق، وشروط عدم الإحالة، وتوكيدات المحيل، وحماية المدين. بيد أن هناك مسألة هامة ما زالت معلقة وهي الآثار المترتبة على الحوالة بالنسبة للغير، أي لدائني المحيل ومدير إعسار المحيل. ومن جهة أخرى، فإن القاعدة التي تستند إلى وقت التسجيل كأساس لتحديد وقت الحوالة جديرة بأن يستمر الفريق العامل واللجنة في دراستها بغية التوصل إلى وضع قانون موحد مقبول بشأن التمويل بحوالة الحق وإلى اعتماد اتفاقية في ١٩٩٩.

٢٣ - وأردف قائلا إن من الضروري، لدى إعداد دليل تشريعي متعلق بمشاريع التشييد - الاستغلال - نقل الملكية، التوفيق بين مصالح المؤسسات الخاصة ومصالح الحكومات المضيفة ومواطنيها والمستفيدين من الممتلكات أو الخدمات التي تنشئها هذه المشاريع. وأعرب عن ارتياح بلده لكون اللجنة قررت الاستعانة بخبراء في هذا الميدان، وأضاف أن الهند عازمة على التعاون بصورة كاملة في هذا المسعى.

٢٤ - وأعرب عن ارتياح الهند لقيام أمانة اللجنة بالرصد المستمر لتنفيذ اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية (نيويورك، ١٩٥٨) وتنفيذها ولبرنامج التدريب والمساعدة التقنية الذي وضعته اللجنة.

٢٥ - وتؤكد الهند من جديد تأييدها لأعمال التدوين والتطوير الموحد للقانون التجاري الدولي التي تضطلع بها اللجنة، مع مراعاة مصالح وانشغالات جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية.

٢٦ - **السيد ساغيير كاباييرو** (باراغواي): تحدث بصفته منسقا لمجموعة ريو، فرحب باعتماد القانون النموذجي للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بشأن الإعسار عبر الحدود. وقال إنه يوجد في الواقع فراغ قانوني عالمي في التعاون الدولي فيما بين الأجهزة المختصة بتسوية حالات الإعسار، لا سيما فيما يتعلق بإجراءات الإعسار الأجنبية، والمديرين المختصين بتسوية المنازعات بين المؤسسات المعسرة ودائنيها وكذلك الاعتراف بالدائنين الأجانب وحمايتهم.

٢٧ - وأضاف قائلا إن القانون النموذجي، الذي يحترم النظم القانونية الوطنية، يشكل خطوة أولى نحو حل هذه المشاكل، لا سيما إذا بدأت الدول في إدماجه في قانونها الداخلي.

٢٨ - واسترسل قائلا إن مجموعة ريو ترحب بالقرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها التاسعة

والعشرين بإنشاء دليل تشريعي يتعلق بمشاريع التشييد - التشغيل - نقل الملكية التي تتطلب تمويلا من القطاع الخاص. وتتجلى فوائد مختلف أشكال المشاركة الخاصة في المشاريع العامة للهياكل الأساسية. وفي الواقع، فإنها تتيح خفض النفقات العامة وتحقق بالتالي وفورات في الموارد لاحتياجات اجتماعية أخرى أكثر إلحاحا.

٢٩ - واستطرد قائلا إنه لا جدال في أن اللجنة قد اضطلعت بدور رئيسي في مجال تنظيم تبادل البيانات الإلكترونية، لا سيما عند وضع القانون النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية. وتشيد مجموعة ريو بالجهود التي تبذلها اللجنة لوضع قواعد موحدة بشأن التوقيعات الرقمية، وسلطات التصديق، والإدراج بالإشارة في الرسائل الإلكترونية. ويجب مع ذلك الحرص على عدم الإفراط في التنظيم والمخاطرة بإعاقة تطوير تقنيات تبادل وتسجيل المعلومات التجارية.

٣٠ - ومضى قائلا إن مجموعة ريو تشعر بالاغتباط لاستمرار أعمال الفريق العامل المعني بالممارسات التعاقدية الدولية بشأن وضع قانون موحد بشأن التمويل بحوالة الحق. وفي الواقع، فإن القواعد الموحدة المقبولة على الصعيد الدولي ستساهم إلى حد كبير في الحصول على قروض بأسعار فائدة أفضل.

٣١ - وقال إن التحكيم التجاري الدولي، من جهة أخرى، كان أداة لتسوية المنازعات التجارية الخاصة وقد يسَّر تطوير التجارة الدولية الموحدة، وتمثل الصكوك التي تؤيد الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها إحدى المساهمات الهامة للأمم المتحدة في هذا التطور. ولذلك فإن مجموعة ريو تؤيد عقد جلسات تذكارية خاصة تخصص لمسائل التحكيم احتفالا بالذكرى السنوية الأربعين لإبرام اتفاقية نيويورك، ولفكرة إدخال تعديلات على هذه الاتفاقية وعلى القانون النموذجي للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بشأن التحكيم التجاري الدولي بغية زيادة فعاليتهما.

٣٢ - وأردف قائلا إن مجموعة ريو ترحب أيضا بمواصلة اللجنة لأنشطتها الأخرى، لا سيما نشر المصنفات الفقهية الدولية المتعلقة بهذه الصكوك، وتنظيم برامج للتدريب والمساعدة التقنية وكذلك إنشاء موقع للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي على شبكة الانترنت.

٣٣ - واسترسل قائلا إنه يأسف مع ذلك لحقيقة أن صكوك الأونسترال التي خصصت اللجنة موارد هائلة لوضعها، لم تُعتمد وتُنفذ من جانب عدد كبير من الدول، وأكد أنه من الهام أن تقوم الدول بإحياء الصكوك المذكورة بإدماجها في قانونها الداخلي.

٣٤ - **السيدة لهتو** (فنلندا): تحدثت باسم دول شمال أوروبا، فأشادت بالأونسترال للجهود التي تبذلها منذ ٣٠ عاما من أجل تشجيع تناسق القانون التجاري الدولي وتوحيده التدريجي، بغية تنمية المبادلات التجارية في العالم.

٣٥ - وقالت إنها ترحب باعتماد اللجنة، في دورتها الثلاثين للقانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود. وخلافا لشكل الصك الدولي الذي يكتسب قوة إلزامية، فإن شكل التشريع النموذجي الذي أضفي علي هذا النص يتيح للدول ذات النظم القانونية المختلفة، علاوة على مرونته، الحرية اللازمة لتنسيق قوانينها الوطنية بشأن الإعسار عبر الحدود. وقالت إن بلدان شمال أوروبا توافق أيضا على القرار المتعلق بوضع ونشر دليل لإدماج أحكام الأونسترال التشريعية النموذجية بشأن الإعسار عبر الحدود في القوانين الوطنية.

٣٦ - وأضافت قائلة إنه من المهم أن قام الفريق العامل المعني بالتجارة الإلكترونية في أعقاب اعتماد القانون النموذجي للأونسترال بشأن التجارة الإلكترونية، بدراسة مسألة التوقيعات الرقمية. وفي الواقع، فإنه مع عدم توافر إطار قانوني أساسي لهذا المجال، فإنه من الصعب ضمان بيئة تجارية قادرة على العمل. ويتعين أن يواصل الفريق العامل أعماله دون نسيان أنه يتعين أن تظل القواعد في المستقبل محايدة من الناحية التكنولوجية بقدر الإمكان وأن تسعى كذلك إلى حماية المستهلك.

٣٧ - واستطردت قائلة إن هناك أجهزة أخرى تهتم أيضا بتشجيع التجارة الإلكترونية وسيعقد مؤتمر دولي تشترك في تنظيمه منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وحكومة فنلندا في توركو (فنلندا) في تشرين الثاني/نوفمبر من العام الحالي بشأن نفس هذا الموضوع. ويتعين على مختلف الأجهزة أن تنتهي من أعمالها في هذا الميدان من أجل إتاحة الفرصة لتلافي التداخلات التي لا داعي لها.

٣٨ - واسترسلت قائلة إن بلدان شمال أوروبا ترحب بأعمال الفريق العامل المعني بالممارسات التعاقدية الدولية ووضع هذا الجهاز لمشروع اتفاقية بشأن التمويل بحوالة الحق.

٣٩ - وقالت بخصوص الدليل التشريعي الخاص بمشاريع الهياكل الأساسية ذات التمويل الخاص، إن اعتماده سيساعد الحكومات على تنقيح وتحديث تشريعاتها في هذا المجال وسييسر البدء في تنفيذ هذه المشاريع.

٤٠ - **السيد عمر** (ماليزيا): رحب باعتماد القانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود. وقال إن وفد

ماليزيا يتفق مع الوفود الأخرى في الاعتقاد بأنه بسبب مرونته، فإن شكل التشريع النموذجي الذي اتخذه هذا النص هو الأفضل للشروع بأسرع ما يمكن في تحديث متناسق للقوانين الوطنية في مجال الإعسار عبر الحدود. ويتطلب مع ذلك أي نص تشريعي بشأن التعاون القضائي الدولي توحيدا كبيرا للغاية ويتعين أن ينص على المعاملة بالمثل، وهو الشرط الذي لا يمكن أن تفرضه إلا معاهدة دولية. وبالتأكيد يجدر في انتظار تحقق هذا تقييم الآثار المترتبة على تطبيق القانون النموذجي.

٤١ - وأضاف قائلا إنه فيما يتعلق بمشاريع الهياكل الأساسية ذات التمويل الخاص، فإن الوفد الماليزي يشعر بالاغتباط لأن اللجنة قد نظرت في دورتها الثلاثين في فهرس يورد المواضيع التي من المقترح أن تتناولها في الدليل التشريعي المتعلق بمشاريع الهياكل الأساسية ذات التمويل الخاص، مما يتيح لها اتخاذ قرار مستنير بشأن هيكل ومضمون هذا الدليل، الذي سيشكل دون شك أداة قيّمة بالنسبة للحكومات الراغبة في استعراض وتحديث تشريعاتها في هذا المجال.

٤٢ - واسترسل قائلا إنه فيما يتعلق بوضع قواعد موحدة في مجال التوقيعات الرقمية وسلطات التصديق، فإنه يشكل مشروعا في غاية الأهمية نظرا للدور المتزايد للترميز بالمفتاح العام في الممارسات التجارية الجديدة، وتُعتبر ماليزيا من أولى البلدان التي أصدرت قانونا بشأن التوقيعات الرقمية. وعلاوة على ذلك، فإن وفد ماليزيا يؤيد بالكامل ما أعلنته اللجنة بأنه من المناسب القيام في المستقبل بدراسة مسائل الاختصاص، والقوانين الواجبة التطبيق وتسوية المنازعات حول شبكة الانترنت.

٤٣ - واستطرد قائلا إن ماليزيا تشيد أيضا باللجنة للجهود التي بذلتها لنشر معلومات عن مجموعة السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسترال على شبكة الانترنت. وأشار بارتياح إلى الأنشطة التي تضطلع بها اللجنة في مجال التدريب والمساعدة التقنية، والموجهة أساسا إلى البلدان النامية.

٤٤ - وأكد السيد عمر مجددا في ختام كلمته تأييد بلده لأعمال الأونسترال وأعرب عن تأييده للنهج الذي اعتمدته سعيا إلى التوصل إلى توافق للآراء بغية إحراز تقدم في هذه المفاوضات الصعبة.

٤٥ - **السيد جياناما** (تايلند): رحب باعتماد الأونسترال للقانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود، الذي سيتيح تحديد الإطار القانوني للمبادلات التجارية والاستثمارات، وإدارة المسائل المتعلقة بالإعسار عبر الحدود بطريقة أفضل وحماية الدائنين. وقال إن هذا القانون النموذجي، الذي يمثل خطوة هامة إلى الأمام على طريق مواءمة القانون التجاري الدولي، يشكل ليس فقط أداة فعالة لتحديث الجوانب الدولية للقانون المتعلق بالإعسار ولكنه يسهم أيضا في حصر الآثار السلبية المترتبة على العولمة.

٤٦ - وأردف قائلا إن وفد تايلند يؤيد المبادئ التي ينطوي عليها القانون النموذجي: وهي التعاون القضائي، ووصول مديري الإعسار الأجانب إلى المحاكم، والاعتراف بإجراءات الإعسار الأجنبية. ومع ذلك فإنه لا يمكن ضمان درجة التوحيد اللازمة للقوانين الأجنبية وشرط المعاملة بالمثل سوى بموجب معاهدة دولية وليس بتشريع نموذجي يمكن للدول أن ترفضه عند تطبيقه. وبالتأكيد، يجب أولا تقييم الآثار المترتبة على تطبيق القانون النموذجي في نظم عديدة قبل توخي وضع معاهدة.

٤٧ - واسترسل قائلا إنه حتى لو تعارضت بعض أحكام القانون النموذجي مع إجراءات الإعسار السارية في تايلند، إذ أن الإعسار في هذا البلد لا ينطوي على جوانب اقتصادية فقط ولكن على جوانب اجتماعية أيضا، فإنه سيشكل بالتأكيد انجازا كبيرا إذ أنه سيساهم في توسيع نطاق التجارة الدولية والاستثمارات.

٤٨ - واستطرد قائلا إنه نظرا لأن التجارة الالكترونية في قمة توسعها وبالتالي هناك ضرورة عاجلة لمواءمة القانون في هذا المجال بغية حماية المعاملات، فإن الوفد التايلندي يوافق على استنتاجات الفريق العامل المعني بالتجارة الالكترونية ويرى أيضا أنه من اللازم وضع قواعد موحدة بشأن المسائل القانونية المتعلقة بالتوقيعات الرقمية وبسلطات التصديق.

٤٩ - ومضى قائلا إن وفده يرى أنه ينبغي أن تتيح الاتفاقية المتعلقة بالتمويل بحوالة الحق زيادة إمكانية الحصول على قروض بأسعار فائدة مناسبة بدرجة أكبر وتسجيل أوجه تقدم ملحوظة في مجال التمويل.

٥٠ - وقال إن الدليل التشريعي المتعلق بمشاريع الهياكل الأساسية ذات التمويل الخاص الذي تعتزم الأونسترال وضعه سيساعد الدول الراغبة في وضع تشريعاتها في هذا المجال وتحديثها، مع إنشاء الهيكل القانوني المناسب لتنفيذ هذه المشاريع واكتساب ثقة المستثمرين المحتملين. ويجب مع ذلك ألا تغيب عن النظر ضرورة الحفاظ على التوازن بين الهدف المتمثل في اجتذاب استثمارات خاصة لمشاريع الهياكل الأساسية، من ناحية، وحماية مصالح البلد المضيف ومستخدمي الهياكل الأساسية.

٥١ - وأكد **السيد جياناما** في ختام كلمته أن التدريب وتقديم المساعدة أمران أساسيان إذا ما أرادت البلدان النامية أن تكون قادرة في يوم ما على سد الفجوة التي تفصلها عن البلدان المتقدمة النمو. ولذلك فإنه لا محيص من أن تقوم جميع الدول والمنظمات الدولية بالتبرع للصندوق الاستئماني الخاص للأونسترال المعني بالندوات وإلى الصندوق الاستئماني الخاص الذي يتيح للجنة تقديم معونة فيما يتعلق بمصاريف السفر إلى البلدان النامية الأعضاء في الأونسترال. وتأمل تايلند أيضا في أن تحصل الأمانة على الموارد الكافية التي تتيح لها مواجهة التزايد في الطلب في مجال التدريب وتقديم المساعدة.

٥٢ - **السيد غرينجر** (المملكة المتحدة): وافق على الرأي القائل بأن القانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود الذي اعتمدته الأونسيترال يشتمل على أحكام عملية معقولة من شأنها مساعدة مديري الإعسار على حل المشاكل المتعلقة بقضايا الإعسار عبر الحدود.

٥٣ - وفيما يتعلق بمشاريع الهياكل الأساسية ذات التمويل الخاص، يُرحب الوفد البريطاني ترحيبا خاصا بما تعتزمه الأونسيترال من اللجوء إلى خبراء يعينونها في إعداد دليل تشريعي في هذا الشأن بدلا من تكليف فريق عامل بالاضطلاع به. إذ أن هذه الصيغة ستوفر للأمانة مزيدا من المرونة بإتاحة الفرصة لها لاستغلال كفاءات متنوعة حول أي من الموضوعات المطروحة. كما أن المملكة المتحدة تُعرب عن ارتياحها لكونها استطاعت تقديم خدمات عدد من الخبراء، وعن استعدادها لطلب إسهام خبراء آخرين في أي مجال وفق اقتضاء الحاجة.

٥٤ - ومن ناحية أخرى، يوافق الوفد البريطاني على الرأي القائل بأن أعمال الفريق العامل المعني بالتجارة الالكترونية ستُسهم إسهاما كبيرا في تنمية تجارة الكترونية آمنة فيما بين الدول المتاجرة، ويأمل بالتالي أن يرى تقدما سريعا لهذه الأعمال. وفي أعقاب الأعمال المتعلقة بالقانون النموذجي بشأن التجارة الالكترونية، فإن مشروع إعداد القواعد الموحدة بشأن التوقيعات الرقمية وسلطات التصديق بهدف وضع معايير لها يُعد مبادرة يأمل الوفد البريطاني في انضمام الحكومات إليها. والأونسيترال مُحقّة في النهاية في تخصيص القدر الأكبر من مواردها في المستقبل القريب للأعمال المتعلقة بمشاريع الهياكل الأساسية ذات التمويل الخاص والتجارة الالكترونية، حيث إن هذين الموضوعين يُشكلان، رغم الاختلاف الشديد فيما بينهما، جوانب هامة جدا للأنشطة التجارية الدولية في العالم المعاصر.

٥٥ - وترحب المملكة المتحدة من جانب آخر بما تم إحرازه من تقدم بشأن إعداد مشروع اتفاقية في مجال التمويل بحوالة الحق، وتُعرب عن أملها في تحديد جدول زمني يتيح طرح نص كامل على الأونسيترال لتبحثه في دورتها لعام ١٩٩٩.

٥٦ - غير أن الوفد البريطاني يُعرب عن أسفه لعدم توفير تقرير الأونسيترال للوفود كما حدث في السنوات السابقة قبل موعد كاف يتيح لها دراسته والحكم عليه حكما عادلا في تدخلاتها.

٥٧ - **السيد تاراسينكو** (الاتحاد الروسي): قال إنه يرى أن القانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود الذي اعتمدته الأونسيترال في دورتها الثلاثين يُسجل مرحلة هامة على طريق تحسين التشريعات الدولية في هذا الصدد، والتشاور الدولي فيما بين الدول التي تخضع لنظم قانونية مختلفة، ومن ثم تنمية التجارة الدولية. ويتميز هذا القانون النموذجي بارتكازه على نهج واقعي في تناول المسائل المرتبطة بالإعسار عبر الحدود، وفي توفيره للمتخصصين في هذا المجال أداة هامة لحل المشاكل الناجمة عن هذا الموضوع، وفي السماح لمحاكم الدول المختلفة بالتعاون فيما بينها على الصعيد العملي.

٥٨ - ويرحب الوفد الروسي بمشروع الأونسيترال في إعداد دليل تشريعي بشأن الهياكل الأساسية ذات التمويل الخاص. فلمثل هذا الصك الموجه لتقديم الضمانات للمستثمرين الوطنيين والدوليين المحتملين أهمية خاصة للاتحاد الروسي الذي يبحث عن خلق الظروف المواتية للاستثمار. وأما عن الأعمال الرامية إلى إعداد القواعد القانونية بشأن إدارة استخدام الوسائل الالكترونية، ولا سيما التوقيعات الرقمية وسلطات التصديق، وهي الأعمال التي عقبت اعتماد الأونسيترال للقانون النموذجي بشأن التجارة الالكترونية، فإن الوفد الروسي يوافق عليها. وفي نفس الإطار، فإن نتائج أعمال الفريق العامل المعني بالممارسات التعاقدية الدولية فيما يتعلق بالتمويل بحوالة الحق تُشكل أهمية خاصة للوفد الروسي. ويُعرب وفد روسيا عن أمله في أن يستطيع هذا الجهاز بسرعة تقديم مشروع اتفاقية في هذا الصدد لتبحثه الأونسيترال.

٥٩ - ويأمل الاتحاد الروسي أن تحظى أعمال الأونسيترال، ولا سيما المعلومات الخاصة بحالة النصوص القانونية التي تعدها المنظمة بتوزيع على مستوى أشمل. وهو يُرحب في هذا الشأن بوضع الأونسيترال لمحرك بحث في موقعها على شبكة الإنترنت لإتاحة البحث في مجال قراراتها ووثائقها، ويُشجع الأمانة على زيادة توفير وثائقها على الإنترنت.

٦٠ - وفي النهاية، وفيما يتعلق بأنشطة التدريب والمساعدة، أشار ممثل الاتحاد الروسي إلى مشاركة ممثلي بعض البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية أو البلدان المنشغلة بإصلاح قوانينها الداخلية في الحلقات الدراسية والندوات التي نظمتها الأونسيترال، وأعرب عن أمله في أن تنجح الأونسيترال في مضاعفة أنشطتها لتعميم الفائدة على جميع الدول، ولتطوير القانون التجاري الدولي.

٦١ - **السيد بوليتي** (إيطاليا): رأى أن القانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود الذي يسجل اعتماده مرحلة هامة على طريق تنسيق الأحكام التي تنظم هذه المسألة يتيح تجاوز الحلول القديمة لحالات الإعسار عبر الحدود، وييسِّر التعاون فيما بين الدول المعنية بالأمر مع مراعاة شواغل كل من هذه الدول. ولهذا فإن الوفد الإيطالي يوافق تماما على توجه هذا الصك وعلى الاقتراح الرامي إلى تقييم تأثيره، ومتابعة الممارسات التي ستنشأ عنه، وتحليل بيانات الخبرة وكذلك المشاكل التي قد تترتب على تطبيق القوانين الوطنية المستوحاة منه.

٦٢ - ومن ناحية أخرى، يُرحب الوفد الإيطالي بما أنجزته الأونسيترال بشأن إعداد دليل تشريعي خاص بمشاريع الهياكل الأساسية ذات التمويل الخاص، ذلك الدليل الذي سيشكل أداة نافعة للحكومات الراغبة في إعادة النظر في تشريعاتها الخاصة بهذه المسألة وتطويرها.

٦٣ - وفيما يتعلق بإعداد قواعد موحدة للتوقيعات الرقمية وسلطات التصديق الذي كلفت به الأونسيترال الفريق العامل المعني بالتجارة الالكترونية، يرى الوفد الإيطالي أنه إذا كان ينبغي دراسة المسائل المتعلقة بشكل هذه القواعد ومجال تطبيقها الحقيقي في موعد أقرب، فلا مجال لإنكار أهمية تنسيق المعايير والآثار القانونية المتعلقة بهذه المسائل. وفي نفس الإطار، فإن مسائل الاختصاص، والقوانين المنطبقة، وتسوية الصراعات على الإنترنت تدخل في عداد المسائل التي يمكن للفريق العامل المعني بالتجارة الالكترونية دراستها في مرحلة لاحقة.

٦٤ - وفيما يتعلق بإعداد مشروع اتفاقية بشأن التمويل بحوالة الحق، فمن المتوقع أن تُتيح الدورات الإضافية الثلاث التي يتعين على الفريق العامل المعني بالممارسات التعاقدية الدولية عقدها فيما بين تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ وخريف عام ١٩٩٨ أن تتيح للفريق العامل تسوية المسائل الرئيسية المعلقة، ومن بينها آثار الحوالة في الغير، ونطاق تطبيق الاتفاقية، وتنازع القوانين، ووضع مجموعة من القواعد الموحدة في هذا الصدد تكون لها فائدة كبيرة للحكومات والمتخصصين والأوساط المالية.

٦٥ - وأخيرا يحيي الوفد الإيطالي مبادرة الأونسيترال بشأن تخصيص جلسات خاصة في دورتها القادمة للاحتفال بالذكرى الأربعين لاتفاقية نيويورك بشأن الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها (١٩٥٨)، ومتابعة تنفيذ هذا الصك في القانون الداخلي. كما يرى الوفد أن فكرة بحث إمكانية إعداد اتفاقية جديدة أو وضع إضافات لقانون الأونسيترال النموذجي بشأن التحكيم التجاري الدولي، جديرة بالموافقة عليها.

٦٦ - **السيد فارسو** (سلوفاكيا): رأى أن القانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود، شأنه شأن القانون النموذجي بشأن التجارة الالكترونية الذي اعتمدته الأونسيترال في دورتها التاسعة والعشرين، يُشكل مرحلة جديدة وهامة على طريق التنسيق والتوحيد التدريجي للقانون التجاري الدولي في إطار الأمم المتحدة. فنظرا للمرونة التي يضفيها شكل هذا القانون عليه كتشريع نموذجي، فإنه قانون يوفر للمشرع الوطني أداة ثمينة لتحديث منسق للقوانين الداخلية في واحد من مجالات القانون التي لم تكن موضعا للتوحيد حتى الآن. وبالإضافة إلى ذلك، فمشروع الدليل التشريعي لإدماج هذا القانون النموذجي لن يخدم السلطات التنفيذية والمشرع الوطني في جهودهم الرامية إلى وضع معايير قانونية وحسب، بل سيكون له أهمية كبرى عند القضاة والممارسين والجامعيين في مجال الإعسار عبر الحدود. وباختصار، فالقانون النموذجي بتنظيمه للتعاون بين المحاكم وسلطات الدول الأخرى ذات الاختصاص المشاركة في قضايا الإعسار عبر الحدود، سيبلغ هدفه الرئيسي المتمثل في كفالة مزيد من التحقق القانوني في مجال التجارة والاستثمارات. ولذلك فإن الوفد السلوفاكي يؤيد التوصية التي تدعو جميع الدول إلى بحث تشريعاتها التي تحكم الجوانب الدولية للإعسار للتأكد من أنها تلبي أهداف نظام حديث وفعال في هذا المجال، وإلى النظر بإيجابية، بمناسبة عملية البحث هذه، إلى قانون الأونسيترال بشأن الإعسار عبر الحدود، مع مراعاة ضرورة توافر تشريع منسق على المستوى الدولي يحكم حالات الإعسار.

٦٧ - وفيما يتعلق بأنشطة الأونسيترال الأخرى، فإن إدراك سلوفاكيا لأهمية تطبيق اتفاقية نيويورك بشأن الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها (١٩٥٨) بالنسبة للتجارة الدولية، يجعلها تشارك مشاركة نشطة في هذا المشروع الذي أعد بمشاركة اللجنة دال التابعة لرابطة المحامين الدولية من أجل متابعة تطبيق هذا الصك على القانون الداخلي. وستعطى الجلسات الخاصة التي تعتزم الأونسيترال تخصيصها في هذا الشأن لمسائل التحكيم بمناسبة الاحتفال بالذكرى الأربعين لاتفاقية نيويورك دفعة جديدة لتحسين النظام الحالي فيما يتعلق بالقانون التجاري الدولي بوجه عام،

وستشجع الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها، على نحو خاص.

٦٨ - وفيما يتصل بمجموعة السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال، يعتبر وفد سلوفاكيا أن إنشاء موقع للأونسيترال على الإنترنت سيتيح كافة المعلومات النافعة والحديثة عن القانون التجاري الدولي للمشرع الداخلي، بل والممارسين والجامعيين والخبراء والمتخصصين الآخرين في هذا الفرع من القانون، ويشجع الوفد الأمانة العامة على زيادة المتاح من وثائق الأونسيترال على الإنترنت.

٦٩ - **السيد ناغي** (هنغاريا): رحّب باعتماد قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود، وشاطر الوفود الأخرى الرأي بأن هذا الصك سيحظى بالقبول بطريقة أيسر، على الأقل فيما يتعلق بأوروبا، لو اقترب أكثر من ذلك من الاتفاقية الأوروبية المتعلقة بإجراءات الإعسار.

٧٠ - وفيما يتعلق بالأعمال المقبلة المتعلقة بمشاريع الهياكل الأساسية ذات التمويل الخاص، يجب على الأمانة العامة أن تُنظم المشاورات اللازمة وتعد مشروع الدليل التشريعي ذي الصلة بمشاركة خبراء منتقين خصيصا لهذا الغرض. ويؤيد الوفد الهنغاري الجهود التي يبذلها عدد كبير من البلدان في اتجاه استئناف المناقشات في الدورة الحادية والثلاثين للأونسيترال بغية وضع مشروع من هذا النوع بالتعاون مع هؤلاء الخبراء.

٧١ - ويرحب الوفد الهنغاري كذلك بما أحرزه الفريق العامل المعني بالتجارة الالكترونية والفريق العامل المعني بالممارسات التعاقدية الدولية من تقدم، بما في ذلك بحث مسألتي التوقيعات الرقمية وسلطات التصديق وإعداد قانون موحد للتمويل بحوالة الحق.

٧٢ - أخيرا، وفيما يتعلق بأنشطة التدريب والمساعدة، يُرحب الوفد الهنغاري بما تم التوصل إليه من نتائج إيجابية في هذا المجال ويؤيد مختلف المبادرات التي قامت بها الأمانة العامة لتنفيذ برنامج واسع النطاق للتدريب والمساعدة بغية التعريف بإنجازات الأونسيترال على نحو أفضل.

٧٣ - **السيد لوراس** (فرنسا): رأى أن قانون الأونسيترال بشأن الإعسار عبر الحدود يوفر من الآن فصاعدا إطارا تشريعيا يجعل من الممكن ومن السهل تطوير التنسيق والتعاون الدوليين في واحدة من مسائل القانون الأساسية التي طالما عانت من الافتقار إلى القوانين الداخلية التي تنظمها أو من تباين هذه القوانين، ويقدم بذلك إسهاما ضروريا لانتشار التجارة والاستثمارات الدولية. ومن المستصوب متابعة تنفيذه من الآن، وتقييم آثاره، وحصر بيانات الخبرة اعتمادا - إذا لزم الأمر - على نتائج الأعمال المماثلة التي قامت بها محافل دولية أخرى.

٧٤ - وفيما يتعلق بمشروع الدليل التشريعي المتعلق بمشاريع الهياكل الأساسية ذات التمويل الخاص، يُحيّي الوفد الفرنسي الأونسيترال لإدخالها في دورتها الأخيرة بعض التعديلات على المشروع الذي أعدته الأمانة العامة وهي تعديلات تتيح توفيقا أفضل بين متطلبات مختلف النظم القانونية القائمة. وعلى كل حال، فهذا هو الهدف الذي ينبغي أن يسعى إلى تحقيقه فريق الخبراء غير الرسمي عند متابعته إعداد هذا الدليل.

٧٥ - ومن ناحية أخرى، لاحظ الوفد الفرنسي بارتياح ما تم إحرازه من تقدم في إعداد مشروع الاتفاقية بشأن التمويل بحوالة الحق، غير أنه يشجع بشدة الفريق العامل المعني بالممارسات التعاقدية الدولية على متابعة أعماله وفقا للبرنامج الزمني الذي أقرته الأونسيترال حتى يتسنى له تقديم مشروع الاتفاقية للأونسيترال لتبحثه في دورتها الثانية والثلاثين، وذلك على الرغم من بعض المسائل التي لا يزال الجدال يدور حولها والتي تستحق البحث قبل الموعد المحدد لها.

٧٦ - وبالإضافة إلى ذلك فمن المستحسن أن يُتابع الفريق العامل المعني بالتجارة الالكترونية أعماله. فالوفد الفرنسي يرى في إعداد القواعد الموحدة بشأن التوقيعات الرقمية وسلطات التصديق والإدراج بالإشارة واحدا من المسائل ذات الأولوية.

٧٧ - وبصفة عامة، يرى الوفد الفرنسي أنه يجب الالتزام بالقرارات التي اتخذتها الأونسيترال في دورتها الأخيرة بشأن تنظيم أعمالها وأعمال أفرقتها العاملة. وبالإضافة إلى ذلك فمن الضروري الانتهاء أولا من الأعمال التي بدأت بالفعل، وذلك لأسباب منهجية وأخرى متعلقة بالميزانية.

٧٨ - أخيرا، ودون إنكار المصاعب المادية التي قد تنتج عن القيود التي تفرضها الميزانية على المنظمة، يُعرب الوفد الفرنسي عن أسفه مرة أخرى لتأخر إعداد النسخة الفرنسية من وثائق الأونسيترال، ويأمل في تفادي هذا التأخير الذي ينال من حُسن سير أعمال الأونسيترال وأفرقتها العاملة.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٢٠.